الأمم المتحدة
A/RES/78/314
الجمعية العامة
Distr.: General
11 July 2024

الدورة الثامنة والسبعون
البند 18 (ط) من جدول الأعمال
التنمية المستدامة: مكافحة العواصف الرملية والترابية

قرار اتخذته الجمعية العامة في 10 تموز/يوليه 2024

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/78/L.88)]

314/78 - عقد الأمم المتحدة لمكافحة العواصف الرملية والترابية (2025-2034)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها 195/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 219/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 225/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 237/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 226/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 222/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 211/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021 و 171/77 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 2022 و 158/78 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2023 بشأن مكافحة العواصف الرملية والترابية،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرطٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة عام 2030، وتدعمها وتكملها، وتساعد في توضيح سياق غاياتها المتعلقة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات ملموسة، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى قرارها 294/77 المؤرخ 8 حزيران/يونيه 2023 الذي أعلنت فيه 12 تموز/يوليه من كل عام يوما دوليا لمكافحة العواصف الرملية والترابية بغية زيادة الوعي الدولي بمسألة العواصف الرملية والترابية، وإذ تشدد على ضرورة التعاون على الصعيدين العالمي والإقليمي من أجل إدارة آثار العواصف الرملية والترابية والتخفيف من حدتها،

وإذ تشير أيضا إلى قراريها 199/53 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 185/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 المتعلقين بإعلان سنوات دولية، وقراريْ المجلس الاقتصادي والاجتماعي 67/1980 المؤرخ 25 تموز/يوليه 1980 المتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية و 84/1989 المؤرخ 24 أيار/مايو 1989 بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالعقود الدولية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تسلم بأن العواصف الرملية والترابية هي مسألة تثير قلقا دوليا وتقاس تكاليفها اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا، وأن العواصف الرملية والترابية لا تزال تتزايد وتؤثر سلبا على تحقيق 11 هدفا من أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر ووسائل تنفيذها،

وإذ تقر بالعمل المنجز من قِبل أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا[1]، نحو التخفيف من حدة مشاكل العواصف الرملية والترابية من المنبع، وإذ تقر أيضا بالدعم المستمر الذي تقدمه منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة إلى البلدان المتضررة من العواصف الرملية والترابية من خلال تعزيز برامج الإدارة المستدامة لاستخدام الأراضي والحراجة الزراعية والأحزمة الواقية وزراعة الغابات/إعادة زراعة الغابات واستعادة خصوبة الأرض، التي تسهم كلها في التخفيف من العواصف الرملية والترابية من المنبع،

وإذ تلاحظ أن العواصف الرملية والترابية معضلةٌ لها وقعٌ في مجالات من جملتها البنية التحتية والنقل والاتصالات والزراعة والنظم الإيكولوجية والصحة البشرية وتحدث آثاراً عابرة للحدود تتطلب تدابير مؤسسية وتقنية وعلمية، وأن تواتر العواصف الرملية والترابية وشدتها في العالم قد تفاقما في العقد الماضي ويطرحان صعوبة كبيراً تعيق التنمية المستدامة في البلدان المتضررة،

وإذ تسلم بأن العواصف الرملية والترابية تتسبب في العديد من المشاكل الصحية للبشر في مناطق مختلفة في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة، وبأن هناك حاجة إلى تعزيز الاستراتيجيات الوقائية للحد من الآثار السلبية للعواصف الرملية والترابية على صحة الإنسان ورفاهه،

(1) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1954, No. 33480.

وإذ تؤكد الحاجة إلى التعاون على الصعيدين العالمي والإقليمي للتعامل مع العواصف الرملية والترابية وتخفيف آثارها بتحسين نظم الإنذار المبكر وتبادل المعلومات المتعلقة بالمناخ والطقس من أجل التنبؤ بالعواصف الرملية والترابية، وإذ تؤكد أن متانة الإجراءات المتخذة لمكافحة ودرء العواصف الرملية والترابية تتطلب تحسين فهم الآثار الوخيمة المتعددة الأبعاد لهذه العواصف، بما فيها تدهور صحة الناس ورفاههم وسبل معيشتهم وزيادة التصحر وتدهور الأراضي وانحسار الغابات وفقدان التنوع البيولوجي وإنتاجية الأراضي، وآثار تلك العواصف على النمو الاقتصادي المستدام،

وإذ تؤكد من جديد أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وأنه يشكل، ضمن عوامل أخرى، تحدياً خطيراً يعوق التنمية المستدامة في جميع البلدان، بما فيها البلدان المتضررة من العواصف الرملية والترابية، وإذ تشدد على أن تغير المناخ هو، من بين عناصر أخرى، عنصر محتمل هام للتعرية الريحية في المستقبل ولخطر حدوث العواصف الرملية والترابية، ولا سيما هبوب عواصف أشد حدة وتنقلها نحو المناخات الأكثر جفافا، رغم أن الآثار العكسية ممكنة؛

1 - ***تقرر*** إعلان الفترة 2025-2034 عقد الأمم المتحدة لمكافحة العواصف الرملية والترابية، ضمن إطار الهياكل القائمة والموارد المتاحة، سعياً إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي وتدعيم وتعزيز الجهود الرامية إلى درء العواصف الرملية والترابية ووقفها والتخفيف من حدة آثارها السلبية، ولا سيما على البلدان المتضررة؛

2 - ***تؤكد*** أن مكافحة العواصف الرملية والترابية تسهم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030[(2)]؛

3 - ***تشير*** إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[(3)]، واتفاق باريس[(4)]، واتفاقية التنوع البيولوجي[(5)] وإطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي المعتمَد في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، بما يشمل برنامج تحديد غايات تحييد أثر تدهور الأراضي، فضلا عن نتائج المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة؛

4 - ***تشدد*** على ضرورة اتخاذ مزيد من التدابير لتسريع العمل واطراده من أجل تعبئة وسائل التنفيذ وتكثيف التعاون والتضافر دوليا في ميادين العلم والبحث والابتكار في سبيل مكافحة العواصف الرملية والترابية على كل من المستوى المحلي والوطني والإقليمي، بسبل من ضمنها الشراكات بين القطاعين العام والخاص وبين الجهات المتعددة صاحبة المصلحة، وعلى أساس المصلحة المشتركة والمنفعة المتبادلة؛

5 - ***تدعو*** الأمين العام إلى اتخاذ التدابير المناسبة، بدعم من تحالف الأمم المتحدة لمكافحة العواصف الرملية والترابية، لإعداد خطة لأنشطة العقد وتنفيذها على الصعد العالمي والإقليمي والقطري؛

---

(2) القرار 1/70.

(3) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(4) اعتُمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(5) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1760, No. 30619.

6 - ***تدعو*** جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأعضاء الوكالات المتخصصة، والمراقبين في الجمعية العامة، وكذا مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين إلى المساهمة في عقد الأمم المتحدة لمكافحة العواصف الرملية والترابية؛

7 - ***تؤكد*** أن تكاليف جميع الأنشطة التي قد تنشأ عن تنفيذ هذا القرار ينبغي أن تُغطَى من التبرعات، بما في ذلك تبرعات القطاع الخاص؛

8 - ***تقرر***، وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 84/1989، أن تستعرض تنفيذ العقد في دورتها الرابعة والثمانين، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثمانين تقريرا عن حالة تنفيذ العقد، بما يشمل إسهامه في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

الجلسة العامة 98
10 تموز/يوليه 2024